اللِمُلِئِكِمَّةُ الْلِيَّةِ لَيْنِيَّةُ مِنْ كَالِمِنِيِّةُ الْبِنِنَا بِيِّهُ الْبِخَالِمِيِّةُ



بتاريخ: 17 سبتمبر 2019

دورية عدد: 33 س/ رن ع

إلى

السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول المتابعات من أجل جرائم السب والقذف.

سلام تام بوجوك مولانا الإمام

وبعك

لا يخفى عليكم أن السياسة الجنائية في قضايا الصحافة تحرص على تحقيق التوازن بين دعم حرية الصحافة وحرية الرأي والتعبير من جهة، واحترام القانون وصون النظام العام من جهة أخرى. وهو ما يقتضي ملاءمة المتابعات المتعلقة بقضايا الصحافة بما يتلاءم مع هذا التوجه لاسيما فيما يتعلق بقضايا السب والقذف وذلك بتوجيه المشتكين إلى ما يتيحه القانون من تقديم شكايات مباشرة إلى الجهة القضائية المختصة بشأن ما يتعرضون له من سب وقذف ودون حاجة لتحريك المتابعات من قبل النيابة العامة.

غير أنه يلاحظ أن بعض النيابات العامة تخرج عن هذا التوجه وتحرك المتابعات الجنائية في حق الصحفيين من أجل جرائم السب والقذف رغم أن المتضرر بإمكانه أن يقدم شكاية مباشرة في الموضوع.

لأجله، ومن أجل توجيه عمل النيابات العامة فيما يتعلق بقضايا الصحافة ومسايرة للتطور الذي تعرفه بلادنا فيما يتعلق بصون الحقوق والحريات الأساسية ومنها حرية التعبير والرأي، فإنني أدعوكم إلى التقيد بتوجيهات السياسة الجنائية بهذا الشأن، وعدم تحريك أي متابعة بشأن جرائم السب والقذف في حق الصحفيين، إلا بعد موافاتي بتقرير حول القضية مشفوعا بوجهة نظركم وما تقترحونه من إجراءات قانونية في الموضوع، مع ضرورة القيام بذلك بوقت كاف قبل تقادم الجرائم.

والسلام.